

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ٣٠٩ لسنة ٢٠٠٤

في شأن مبيدات الآفات الزراعية

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ :
 وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية ;
 وعلى القرار الوزاري رقم ٣٢٠٩ لسنة ٢٠٠٣ ;
 وعلى القرار الوزاري رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٠٤ ;
 وبعد موافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية ;
 وعلى عرض رئيس اللجنة :

فقرة:

مادة ١ - يحظر إنتاج أو تجهيز أو إعادة تعبئنة أو استيراد أو تداول أو الاتجار في مبيدات الآفات الزراعية أو الإفراج عنها من الجمارك إلا إذا كانت مسجلة بوزارة الزراعة طبقاً للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في هذا القرار وتعد من المبيدات جميع المواد والمركبات التي تستخدم في مكافحة الآفات الزراعية حتى ولو كان لها استعمال آخر .
مادة ٢ - يكون تسجيل المبيدات بمراعاة القواعد الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة (FAO) ومنظمة الصحة العالمية (WHO) التابعتين للأمم المتحدة .

مادة ٣ - يقدم طلب التسجيل على النموذج المبين بالملحق رقم (١) المرفق بهذا القرار إلى لجنة مبيدات الآفات الزراعية ، ويرفق بالطلب ما يثبت أداه الطالب لرسم التسجيل بواقع عشرة جنيهات لكل مادة أو مستحضر مطلوب تسجيله والملف الخاص بالمبيد والذي يشمل المستندات والبيانات الفنية الموثقة (ملحق رقم ٢) وعلى الأخص ما يأتي :

* شهادة تسجيبله واستخدامه في بلد المنشأ .

* شهادة ضمان جودة المستحضر من الشركة المصنعة .

* طرق تحليل المبيد والشوائب المصاحبة وطرق تحليل متبقياته على وفي المحصول الذي تتم معاملته به .

* دراسات تقييم المخاطر وخاصة ما يتعلق بالتأثيرات المسرطنة والتأثيرات الصحية السلبية الأخرى .

* عدد عشرون نسخة من النشرات الفنية الخاصة بالمبيد .

* طلب إجراء التجارب على المركب المطلوب تسجيله وإجراء التحاليل اللازمة لتسجيل المبيد على النموذجين المبينين بالملحقين رقمي (٣ ، ٤) المرفقين .

* تعهد من الطالب بأداء المصاروفات الفعلية لإجراء التحاليل والتجارب التي تحددها اللجنة ويخطر الطالب بأدائها في موعد لا يجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب .

* دراسات السمية البيئية - السمية على الثدييات - الخواص الطبيعية والكيميائية على المركب .

مادة ٤ - يلتزم طالب التسجيل بأن يقدم دون مقابل العينات اللازمة لإجراء التجارب والتحاليل على المبيد المطلوب تسجيله بصورة النقية Pure والخام Technical والمجهزة Formulated وذلك بالكميات التي تحددها لجنة مبيدات الآفات الزراعية .

مادة ٥ - لا يتم تسجيل المبيد إلا بعد التحقق من مطابقته للمواصفات الكيميائية والطبيعية وأخذ بصمه التي يتم تسجيله عليها بناء على نتائج التحاليل التي تجرى بقسم بحوث تحليل المبيدات بالعمل المركزي للمبيدات ، وبعد ثبوت كفاءة المبيد الحيوية بناء على التجارب التي تجرى بمعرفة محطات ومراكز البحوث التي تحددها اللجنة المختصة وذلك لمدة ثلاثة مواسم زراعية متماثلة ومتتالية ويستثنى من ذلك المبيدات الحيوية فيكون التجرب لمدة موسمين زراعيين متباينين ، وكذلك مركبات النحاس والكبريت والزيوت لمدة موسم زراعي واحد ، وفي جميع الأحوال يكون الموسم الأخير للتجرب على المستوى التوسيعى وفي جميع الأحوال يصدر إنذار بالتحوصلية يعتمد من أمين لجنة مبيدات الآفات الزراعية .

مادة ٦ - تصدر لجنة مبيدات الآفات الزراعية قرارها بالموافقة على تسجيل المبيد بعد اعتماد محضرها من وزير الزراعة وتصدر شهادة التسجيل بتوقيع رئيس الإدارة المركزية لمكافحة الآفات على النموذج المبين بالملحق رقم (٥) من ثلاث نسخ تسلم الأولى لطالب التسجيل وتحفظ الثانية بأمانة اللجنة وترسل الثالثة إلى المعمل المركزي للمبيدات .

ويراعى عدم تكرار الاسم التجارى للمبيد أو إعطاء اسم تجاري مشابه لاسم مبيد آخر مسجل أو تسمية المبيد بالاسم العام (المادة الفعالة) للمركب .

مادة ٧ - يتولى أمين اللجنة اعتماد البطاقة الاستدلالية الخاصة بالمبيد والتي تسرى لمدة عام ولا تجدد إلا بعد مراجعتها وتلصق على عبواته وتحدد نوعيته بما يتفق مع المواصفات الفنية الخاصة به ويجب أن تتضمن البطاقة البيانات التالية مكتوبة باللغة العربية بخط واضح لا يسهل محوه وتناسب مع حجم العبوة : الاسم التجارى - الاسم العام - التركيب - المواد الفعالة ونسبتها - المواد ذات النشاط السطحي - المذيب أو المادة المالة - الاستعمالات وطريقة الاستخدام - احتياطات الأمان - الإسعافات الأولية - العقار المضاد للتسمم - فترة ما قبل الحصاد طبقاً لما يحدده قسم بحوث متبقيات المبيدات وتلوث البيئة بالعمل المركزي للمبيدات - توصيف المركب تبعاً للمخاطر وفقاً لتقسيم منظمة الصحة العالمية - بيانات تحذيرية عن مخاطر المركب - طرق التخلص من العبوات الفارغة - الشركة المنتجة وعنوانها - الشركة المستوردة وعنوانها - تاريخ التصنيع - تاريخ انتهاء الصلاحية - رقم التشغيلة - رقم اللوط - رقم التسجيل المحلي - سعة العبوة - العلامات الخاصة بالاحتياطات الواجب اتخاذها عند تداول واستعمال المركب (البكتوجرام) .

مادة ٨ - تسرى شهادة التسجيل لمدة ثلاثة سنوات من تاريخ صدورها ويجوز تجديده التسجيل على أن يقدم صاحب الشأن طلباً لإعادة تقييم الكفاءة الحيوية في بداية السنة الثالثة لسريان الشهادة ، ويتم النظر في هذا الطلب بذات الإجراءات المقررة للتسجيل ، ويجب مطابقة الخواص الطبيعية والكيميائية وبصمة المبيد التي تم تسجيله عليها ويقتصر إجراء تجارب على إعداد تقييم الكفاءة الحيوية لموسم زراعي واحد .

مادة ٩ - لا يجوز التنازل للغير عن شهادة التسجيل إلا في حالة انتقال ملكية الجهة المسجل المبيد باسمها إلى الغير وبعد موافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية .

ماده ١٠ - بعد سجل خاص بعمرفة لجنة مبيدات الآفات الزراعية تقييد فيه المبيدات التي تقرر تسجيلها طبقا لأحكام هذا القرار وذلك بأرقام مسلسلة بحسب تاريخ اعتماد التسجيل .

ماده ١١ - يلغى تسجيل المبيد أو يقيد استخدامه بقرار يصدر من لجنة مبيدات الآفات الزراعية في أي من الحالات الآتية :

(أ) مخالفة شروط التسجيل .

(ب) تدهور الفاعلية في المجال المسجل عليه .

(ج) حظر استخدامه بتوصيات صادرة من المنظمات الدولية ذات الصلة .

(د) إلغاء تسجيله أو تقييد استخدامه في بلد المنشأ .

(ه) حدوث أضرار غير متوقعة على الصحة العامة أو البيئة نتيجة استخدامه على الوجه المسجل به .

ويخطر صاحب الشأن بقرار اللجنة خلال ١٥ يوماً من اعتماد القرار بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على عنوانه الواود بطلب التسجيل .

ماده ١٢ - لصاحب الشأن أن يتظلم من قرار الإلغاء أو تقييد الاستخدام خلال ٦ يوماً من تاريخ استلامه للخطاب ولللجنة أن تفصل في التظلم بعد إعادة دراسته خلال ٦٠ يوماً من تاريخ تقديم التظلم ويكون قرارها بالبت نهائياً بعد اعتماده من وزير الزراعة ويتم التأشير بالإلغاء أو تقييد الاستخدام في السجل الخاص بالتسجيل بعد انقضاء ميعاد التظلم من قرار الإلغاء أو تقييد الاستخدام أو بالبت فيه على الوجه المتقدم .

ماده ١٣ - لا يجوز الموافقة من الناحية الفنية على استيراد أي مبيد من مبيدات الآفات الزراعية إلا إذا كان مسجلأ بوزارة الزراعة وفي حالة الاستيراد بغرض الاتجار فيجب أن يكون طالب الاستيراد أو من يتم الاستيراد لحسابه حاصلا على ترخيص بالاتجار في المبيدات طبقا لأحكام هذا القرار وتصدر الموافقة الفنية عن قطاع الشئون المالية والإدارية بالوزارة .

وتسرى الموافقة الفنية والإفراج عن المبيدات لمدة ستة أشهر وتلغى تلقائياً بعد انتهاءها ما لم يصدر قرار من اللجنة بعد سريانها لمدة أخرى لا تتجاوز المدة المشار إليها على أن تصل الرسالة خلال فترة سريان الموافقة الفنية وتصدر الموافقة المشار إليها بعد موافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية ، ويكون الإفراج النهائي عن الرسائل المستوردة بموافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية بناءً على نتائج التحاليل التي ترد إلى اللجنة من المعمل المركزي للمبيدات والتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية المسجل بها المبيد ، ويصدر ترخيص الإفراج النهائي بتوقيع أمين اللجنة .

مادة ١٤ - يجوز للجنة مبيدات الآفات الزراعية أن تصرح باستيراد كميات تحددها من مبيدات الآفات الزراعية غير المسجلة وذلك لأغراض التجارب والبحوث العلمية بناءً على طلب إحدى الجامعات أو مراكز البحث العلمي المتخصصة على أن تجرى التجارب والبحوث في محطات التجارب الخاصة بها وتؤتي اللجنة بنتائج التجارب ولا تكون ملزمة للجنة ولا يعتد بها عند تقييم المبيد للتسجيل طبقاً لأحكام هذا القرار .

ولا يجوز استيراد هذه المبيدات أو تصنيعها أو تجهيزها أو تداولها إلا بعد إقامة تسجيلها طبقاً لأحكام هذا القرار .

ويجوز للجنة أن تصرح باستيراد بعض أنواع المبيدات غير المسجلة للاستعمال الخاص في المزارع المخصصة للتصدير بالكميات التي تحددها وتناسب مع المساحة المطلوبة ، وذلك بالشروط الآتية :

(أ) أن يكون المبيد المطلوب استيراده مسجلًا في بلد المنشأ ويستعمل فيها وفي البلد المطلوب التصدير إليه وأنه يلزم استعماله في إنتاج المحصول التصديرى المطلوب .

(ب) أن لا يدخل في تركيب المبيد المطلوب أية مادة محظوظ استخدامها دولياً .

(ج) تقديم شهادة معتمدة من مديرية الزراعة المختصة بالمساحة التي يحوزها الطالب والمحاصيل التي تزرع والمطلوب استخدام المبيد فيها .

(د) أن يثبتت على عبوات المبيد باللغة العربية وبخط واضح وعديم لايُسهل محوه ويتناسب مع حجم العبوة عبارة « غير قابل للتداول مع بيان اسم الجهة المستوردة لحسابها الخاص » وذلك بالإضافة إلى البيانات الأخرى الواجب إثباتها على البطاقة الاستدلالية للمبيدات طبقاً لأحكام هذا القرار .

(ه) أن يرفق بطلب التصريح طلباً من الشركة صاحبة المبيد لتسجيله بمصر مستوفياً جميع المستندات الالزمة لتسجيل طبقاً لأحكام هذا القرار .

ويفسح التصريح باستيراد المبيد للاستعمال الخاص طبقاً لحكم هذه الفقرة بشأة تصريح مؤقت لمدة سنة ولا يسمح بتجديده إلا بعد تقديم ما يفيد تصدير المحصول المستعمل فيه المبيد بالكامل ، ولا يجوز التصريح باستيراد هذا المبيد بعد مضي المدة المقررة لتسجيل طبقاً لأحكام هذا القرار « ثلاث سنوات » إلا إذا تم تسجيله .

ويكون الإفراج الجمركي عن المبيدات المنصوص عليها في هذه المادة بموافقة المعمل المركزي للمبيدات .

مادة ١٥ - لا يجوز استيراد المذيبات والمواد المساعدة الالزمة لتصنيع أو تجهيز المبيد إلا إذا كانت داخلة في مكوناته المسجل بها وتتضمنها المستندات المقدمة في طلب التسجيل وبعد موافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية وبالكميات الالزمة التي تحددها اللجنـة .

مادة ١٦ - يحظر تصنيع أو تجهيز أو إعادة تعبئـة مـبيدات الآفات الزراعـية المسـجلـة إلا في مـصنـع مـخـصـص لـذـلـك وـيـقـدـم طـلـب التـرـخـيـص بـالـتصـنـيع أو التـجـهـيز أو إـعادـة التـعبـئـة إـلـى المـعـلـمـ المـرـكـزـيـ لـلـمـبيـدـاتـ عـلـى النـموـذـجـ المـبيـتـ بـالـمـلـحقـ رقم (٦) مـصـحـوـبـاً بـمـوـافـقـةـ وزـارـةـ الصـنـاعـةـ وجـهاـزـ شـئـونـ البيـئةـ وـالـوـحـدـةـ المـلـحـلـةـ المـخـتـصـةـ طـبـقاـ لـلـقوـانـينـ المـنظـمةـ لـلـصـنـاعـةـ وـالـبـيـئةـ وـالـمـحـالـ الصـنـاعـيةـ وـالـتـجـارـيةـ المـقلـقةـ لـلـراـحةـ وـالـمـضـرـةـ بـالـصـحـةـ وـالـخـطـرـةـ وـماـ يـفـيدـ القـيدـ بـالـسـجـلـ التجـارـيـ وـالـبـطاـقـةـ الضـرـبـيـةـ الخـاصـةـ بـالـطـالـبـ ، وـبـيـانـ المـدـيرـ الفـنـيـ المـسـؤـلـ عـنـ المـصـنـعـ مـنـ بـيـنـ المـهـنـدـسـينـ الزـرـاعـيـنـ المـقـيـدـيـنـ بـنـقـابـةـ الـمـهـنـ الزـرـاعـيـةـ .

ويتم البت في الطلب من لجنة مبيدات الآفات الزراعية وتصدر الموافقة على النموذج المبين بالملحق رقم (٧) .

ويصدر الترخيص من المعمل المركزي للمبيدات ويسرى لمدة ثلاثة سنوات من تاريخ صدوره ويجوز تجديده بذات الشروط والإجراءات على أن يقدم طلب التجديد قبل نهاية مدة الترخيص بثلاثة أشهر على الأقل .

ويلغى الترخيص بقرار من لجنة مبيدات الآفات الزراعية في حالة مخالفة أي شرط من شروطه .

مادة ١٧ - لا يجوز تداول أية تشغيلة مصنعة أو مجهرة أو معاد تعبيتها من أنواع المبيدات محلياً إلا بعد تحليل عينات منها بعرفة قسم بحوث تحليل المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات والتحقق من مطابقة التشغيلة لبصمة المبيد التي تم على أساسها تسجيله وإصدار شهادة تحليل من المعامل المركزي للمبيدات بمطابقة الميد للمواصفات والسامح بتداوله .

مادة ١٨ - يجب أن يكون تداول مبيدات الآفات الزراعية في عبوات متينة محكمة الغلق تتحمل ظروف النقل والتخزين ولا تسمح بالتسرب أو الرشح طبقاً للمواصفات القياسية المصرية وتكون مصنوعة من مادة لا تتفاعل مع محتوياتها تفاعلاً يغير من تركيبها أو خواصها ويتعين اختبار هذه العبوات قبل استخدامها بقسم بحوث مستحضرات المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات وفقاً للملحق رقم (٨) ، ويجب أن تلصق على العبوة البطاقة الاستدلالية المنصوص عليها في المادة (٧) من هذا القرار .

مادة ١٩ - لا يجوز الاتجاه في مبيدات الآفات الزراعية إلا في محل أو مخزن معد لهذا الغرض مستوفياً لاشتراطات الترخيص اللازم طبقاً لأحكام القانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤ في شأن المحال الصناعية والتجارية المشار إليه .

ويقدم طلب الترخيص بالاتجاه عن كل محل أو مخزن على النموذج المبين بالملحق رقم (٩) إلى مديرية الزراعية المختصة مرفقاً به الترخيص السابق من الوحدة المحلية المختصة طبقاً لأحكام القانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤ المشار إليه وما يفيد القيد بالسجل التجاري والبطاقة الضريبية وبيان المدير الفني المسئول عن كل محل أو مخزن من بين المهندسين الزراعيين المقيدين بنقابة المهن الزراعية .

ويشترط اجتياز المدير الفني المسئول للبرنامج التدريسي المعتمد من لجنة مبيدات الآفات الزراعية ، ويصدر الترخيص بالاتجاه عن كل محل أو مخزن من مديرية الزراعة المختصة بعد أداء الرسم المقرر قانوناً (ملحق رقم ١٠) .

ويسرى الترخيص بالاتجاه لمدة ثلاث سنوات من تاريخ صدوره ويجوز تجديده بذات الشروط والإجراءات على أن يقدم طلب التجديد قبل نهاية مدة الترخيص بثلاثة أشهر على الأقل .

ويتعين على المرخص له إخطار مديرية الزراعة كتابة بأى تعديل يرغب فى إجرائه فى المحل أو المخزن المرخص به وذلك خلال ثلاثة أيام قبل تاريخ إجراء التعديل والا اعتبر الترخيص ملغياً وفي حالة الموافقة على التعديل يتم التأشير به فى أصل الترخيص وفي السجل الخاص بقيد المحال والمخازن المرخص بالاتجاه فيها .

مادة ٢٠ - لا يجوز للمرخص له بالتصنيع أو التجهيز أو الاتجاه فى مبيدات الآفات الزراعية أن يزاول نشاطه بالنسبة للمبيدات فائقة وعالية الخطورة المسجلة طبقاً لأحكام هذا القرار والمحددة بالملحق رقم (١١) إلا بعد الحصول على إذن خاص بالتصنيع أو التجهيز أو الاتجاه فيها من لجنة مبيدات الآفات الزراعية ويسرى هذا الإذن لمدة سريان الترخيص بالتصنيع أو التجهيز أو الاتجاه ، ويتم تجديد الإذن بذات الشروط والإجراءات المنصوص عليها فى هذه المادة ، وأن تمييز عبوات هذه المبيدات ببطاقات استدلالية خاصة مميزة بلون مختلف عن البطاقات الاستدلالية لباقي المبيدات ، ويجب أن يحتاز المدير الفني المسئول عن المصنع أو المتجه لبرنامج تدريسي متقدم ومعتمد من لجنة مبيدات الآفات الزراعية .

مادة ٢١ - لا يجوز للمصانع والمتاجر والمخازن المرخص لها بالتصنيع أو التجهيز أو الاتجاه فى المبيدات طبقاً لأحكام هذا القرار تصنيع أو تجهيز أو الاتجاه فى أية مواد أخرى غير المبيدات المسجلة المرخص بها .

مادة ٢٢ - على كل من يرخص له بالتصنيع أو التجهيز أو الاتجاه فى المبيدات الزراعية أن يمسك سجلاً مرمقاً ومحظماً بخاتم مديرية الزراعة التابع لها لقيد حركة المبيدات المصنعة أو المجهزة أو التى يتم الاتجاه فيها ، ويحتفظ بهذا السجل لمدة خمس سنوات من تاريخ آخر قيد فيه ويجب تقديمها لمن لهم صفة الضبطية القضائية عند كل طلب .

ماده ٢٣ - لا يجوز بيع المبيدات فائقة وعالية الخطورة المنصوص عليها في المادة (٢٠) من هذا القرار إلا بوجب تذكرة صادرة ومحفوظة بخاتم مديرية الزراعة وتحرر بعرفة مدير إدارة المكافحة بناءً على توصية المشرف الزراعي بعد معاينة المساحة المطلوب علاجها والمحصول الموجود بها ، وتتضمن التذكرة ما يأتي :

(أ) تحديد المساحة المطلوب علاجها وموقعها ونوع المحصول الموجود بها .

(ب) اسم الآفة أو الآفات المستهدفت مكافحتها .

(ج) اسم المبيد وكميته ومعدل استخدامه .

وفي جميع الأحوال يجب أن يعطى التاجر للمشتري فاتورة بين فيها اسم المبيد وكميته ونسبة المادة الفعالة فيه وصورة المستحضر مع إثبات رقم وتاريخ التذكرة المنصوص عليها في هذه المادة بالنسبة للمبيدات فائقة وعالية الخطورة وأن يحفظ التاجر بصورة من كل فاتورة يصدرها لمدة خمس سنوات وأن يرفق بها تذكرة المكافحة بالنسبة للمبيدات فائقة وعالية الخطورة المشار إليها .

ماده ٢٤ - يجب أن يكون الإعلان عن المبيدات أو نشر بيانات عنها مطابقاً لمواصفاتها وشروط تسجيلها وتداروها وتوصيات وزارة الزراعة بشأن استعمالها ، وذلك بعد موافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية على صيغة الإعلان وتعتمد صيغة الإعلام من أمين اللجنة .

ماده ٢٥ - يتولى قسم الرقابة بالعمل المركزي للمبيدات أخذ عينات من الرسائل المستوردة من كل تصنیعة للمبيدات المصنعة والمجهزة والمعباة محلياً وإجراء التحاليل الازمة عليها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية المسجلة بها وإصدار شهادة التحليل يتم بوجبها الإفراج عن الرسالة المستوردة طبقاً لحكم المادة (١٣) أو التصریح بتداول المصنع أو المجهز أو المعباة منها محلياً أو لتمديده فترة صلاحيتها .

ماده ٢٦ - يكون لمندوبي الرقابة على المبيدات من لهم صفة الضبطية القضائية أخذ عينات دون مقابل من المبيدات المتداولة على الوجه المبين بهذا القرار للتحقق من صلاحيتها ومطابقتها للمواصفات المسجلة بها وذلك أيا كان مكان وجودها فيما عدا الأماكن المخصصة للسكن والتحفظ عليها في حالة الاشتباه في غشها في أماكن تتوفر فيها شروط التخزين السليم التي يحددها العمل المركزي للمبيدات ويتم التحفظ بحضور

يوقع عليه من أخذ العينة وصاحب الشأن أو من يمثله وترسل العينات محرزة مع صورة من محضر أخذ العينة أو التحفظ إلى المعمل المركزي للمبيدات لتحليلها ولا يتم السماح بتداولها إلا بعد ظهور نتائج التحليل وثبوت صلاحيتها ومطابقتها للمواصفات وفقا للنموذج المبين بالملحق رقم (١٢) .

وفي حالة ثبوت عدم الصلاحية أو المطابقة يتم اتخاذ اللازم لإخطار صاحب الشأن بصورة من شهادة التحليل ويستمر التحفظ على المبيدات المحفوظ عليها مع اتخاذ الإجراءات القانونية ضد المخالف وفي حالة ثبوت الصلاحية والمطابقة ترسل صورة من شهادة التحليل إلى صاحب الشأن وتخطر لجنة مبيدات الآفات الزراعية للإحاطة .

مادة ٢٧ - يتولى مهندس المكافحة مع مسئول الرقابة على المبيدات بالإدارة الزراعية المختصة بكل مديرية زراعة الرقابة والتابعة والتفتيش على مجال الاتجار والمخازن التي توجد بها المبيدات الزراعية والكائنات في نطاق اختصاص المديرية للتحقق من استيفاء هذه المجال والمخازن لشروط الترخيص أو الإذن المنصوص عليهما في المادتين (١٩) ، (٢٠) من هذا القرار ، ولهم أخذ عينات من المبيدات من المجال والمخازن ووسائل النقل والتحفظ عليها في حالة الاشتباه في غشها طبقا لأحكام هذا القرار .

مادة ٢٨ - يلغى الترخيص والإذن بالاتجار في المبيدات الزراعية المنصوص عليهما في المادتين (١٩) ، (٢٠) إذا ثبت إخلال من رخص أو إذن له بأى شرط من شروطهما أو مخالفة أحكام هذا القرار ويتم الإلغاء بقرار من لجنة مبيدات الآفات الزراعية بناءً على تقرير موقع من مدير مديرية الزراعة المختص يبين الأسباب الداعية إلى طلب إلغاء الترخيص أو الإذن سالفى الذكر وبعد أخذ رأى المعمل المركزي للمبيدات ويخطر من صدر له بإلغاء بالترخيص أو الإذن المشار إليهما مسبباً على عنوانه المبين في طلب الترخيص أو الإذن ، ولا يجوز النظر في طلب الترخيص أو الإذن مجددا قبل مضي سنة من تاريخ الإخطار بالإلغاء .

ماده ٢٩ - يجب أن يتم نقل المبيدات في سيارات مطابقة للمواصفات والاشتراطات الفنية والبيئية مع وجود الفواتير أو المستندات المعتمدة الدالة على الشراء والجهة المنقول منها والجهة المنقول إليها وصور شهادات تحليل المبيدات الصادرة من المعمل المركزي للمبيدات ، ويجوز إجراء التفتيش وأخذ العينات على الوجه المنصوص عليه في هذا القرار والتحفظ عليها في حالة الاشتباه في غشها على الوجه المبين فيه .

ماده ٣٠ - يجب على مندوب الرقابة على المبيدات أن يحرر محضر يثبت فيه أخذ العينات (خمس عينات) طبقاً للملحق رقم (١٣) .

يرسل محضر أخذ العينات بعد التوقيع عليه من اللجنة مع إحدى نسخ العينة إلى قسم بحوث تحليل المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات فوراً لإجراء التحاليل عليها وتحفظ النسختان الثانية والثالثة لدى قسم الرقابة على المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات للرجوع إليهما في حالة حدوث نزاع حول نتيجة التحليل وتسلم النسختان الرابعة والخامسة لصاحب الشأن للاحتفاظ بهما مع توقيعه باستلامهما على محضر أخذ العينة ولا يجوز أخذ عينات أخرى من المبيدات في حالة المنازعه في نتيجة التحليل وتجري إعادة التحليل على نسخ العينات المأخوذة على الوجه المتقدم .

ماده ٣١ - يتولى قسم بحوث تحليل المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات تحليل العينة وفقاً لطريقة تحليل المبيد المتعارف عليها عالمياً أو المدونة بلف تسجيله وإصدار شهادة التحليل وإرسالها إلى لجنة مبيدات الآفات الزراعية مع بيان ملاحظاته عليها فور الانتهاء منها ويخطر صاحب الشأن بنتيجة التحليل ، ويجري التحليل بفرض التسجيل أو الإقران من الجمارك أو إعادة التعبئة أو السماح بالتداول أو التجريب بعد أداء صاحب الشأن المعرفات الفعلية ، ويجري التحليل بدون مقابل في حالة التفتيش ويتعين حفظ عبوات العينات بقسم الرقابة على المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات لمدة اللازمة ولحين استغلاق باب المنازعه في نتائج التحليل الخاصة بها .

٣٢ - مادة لصاحب الشأن أن يتظلم من نتيجة التحليل خلال مدة لا تجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بها وإنما اعتبرت نتيجة التحليل نهائية ، ويقدم التظلم إلى المعامل المركزي للمبيدات بطلب يقدم من صاحب الشأن شخصياً أو من ينوب عنه ويرفق بالتهم ما يأتي :

- (أ) أصل شهادة التحليل المبلغة إليه .
- (ب) إحدى عبوات العينة المحفوظتين لديه .
- (ج) الإيصال الدال على أداء رسم التظلم .
- (د) الإيصال الدال على أداء مصروفات إعادة التحليل .

وتحجرى إعادة التحليل بقسم بحوث تحليل المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات بمعرفة لجنة فنية تشكل من غير الذين اشتركوا فى إجراء التحليل الأول بحضور المتظلم أو مندوبه على إحدى العينتين المحفوظتين لدى صاحب الشأن وذلك بعد مطابقتها للعينتين المحفوظتين لدى قسم الرقابة على المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات ويحرر محضر مطابقة يوقع عليه مندوبو قسم التحليل والرقابة والمتظلم قبل إجراء إعادة التحليل وتكون نتيجة إعادة التحليل نهائية ولا يجوز التظلم منها .

٣٣ - مادة تعتبر الملحق المرفق بهذا القرار جزءاً لا يتجزأ منه .

٣٤ - مادة يلغى القرارات الوزارية رقم ٣٢٩ لسنة ٢٠٠٣ ، ١٧٣ لسنة ٢٠٠٤ وكل نص يخالف أحكام هذا القرار .

ومع ذلك تظل تراخيص التصنيع أو الاتجاه فى المبيدات الصادرة قبل العمل بهذا القرار سارية طبقاً للقرارات التى صدرت فى ظلها ، ويكون تجديد التراخيص المشار إليها بالشروط والإجراءات المنصوص عليها فى هذا القرار .

٣٥ - مادة ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم资料لى لتاريخ نشره .

صدر فى ٣٠/١٢/٢٠٠٤

محلق رقم (١)

نموذج

طلب تسجيل مبيد من مبيدات الآفات الزراعية

اسم طالب التسجيل :

عنوانه :

الاسم التجارى للمبيد :

الاسم الشائع :

الاسم الكيميائى :

تركيز المادة الفعالة في المستحضر :

مصدر ومنشأ المادة الفعالة :

صورة مستحضر المبيد :

نوع الاستخدام :

جهة التصنيع (استيراد أو تصنيع محلى) :

السيد الأستاذ الدكتور / رئيس لجنة مبيدات الآفات الزراعية

تحية طيبة وبعد ،

أرجو التفضل باتخاذ الإجراءات الازمة لتسجيل المبيد المشار إليه عاليه طبقاً لأحكام
قانون الزراعة والقرار الوزاري رقم ٣٥٩ لسنة ٢٠٠٤ ومستعد لأداء الرسوم والمصاريف
المقررة ومرفق ملف البيانات والنشرات الفنية الخاصة به والعينات المطلوبة لإجراء التحاليل
ومستعد لتقديم أية بيانات أخرى تطلبها اللجنة منى .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،

توقيع الطالب

ملحق رقم (٤)

المستندات المطلوبة لملف تسجيل مبيد

- ١ - خطاب تفويض من الشركة المنتجة للشركة المحلية لتسجيل وبيع المركب (أصلية وموثقة).
- ٢ - شهادة تسجيل وتداول المركب في بلد المنشأ صادرة من الجهة الرسمية المسئولة عن التسجيل ومعتمدة من وزارة الخارجية في بلد المنشأ ثم سفارة ج.م.ع (أصلية وموثقة).
- ٣ - شهادة تحليل المركب وأسماء المواد الخامالة والشوائب ونسبتها (أصلية وموثقة).
- ٤ - شهادة ضمان جودة المستحضر من الشركة الأم (أصلية وموثقة).
- ٥ - بطاقة استدلالية للمركب في بلد المنشأ (أصلية).
- ٦ - الملف الكامل للبيانات الفنية للمركب (أصلي).
- ٧ - دراسات السمية الحادة للمادة الفعالة والمستحضر (أصلية).
- ٨ - دراسات السمية المزمنة للمادة الفعالة (أصلية).
- ٩ - دراسات السمية البيئية للمستحضر (أصلية).
- ١٠ - طريقة تحليل المستحضر بالتفصيل.
- ١١ - طريقة تحليل متبقيات المبيد في المادة المعاملة بالتفصيل.
- ١٢ - موقف وتصنيف المركب في المنظمات والهيئات الدولية حتى تاريخه.
- ١٣ - ADI,MRL, PHI.
- ١٤ - توصيات المركب خلال مراحل التجرب.
- ١٥ - شهادة تحليل المبيد صادرة من المعمل المركزي للمبيدات عن كل سنة من سنوات التجرب أو إعادة التقييم.
- ١٦ - ما يثبت سداد مصاريف التجرب وإيصالات تسليم العينات للمحطات.
- ١٧ - شروط التداول الآمن للمبيدات والتخزين والتطبيق.

(٢٤) تابع ملحق رقم

Required Data for Pesticide Registration

Item	Available		Not Available	Remarks
	Sufficient	Insuff.		
Pesticide Information				
common name(ISO,BSI,IUPAC)				
Trade name				
Chemical name (IUPAC)				
Chemical formula (structure)				
Empirical formula				
Code no.				
Synonyms (Local) (Others)				
Chemical Class				
Molecular weight				
Applicant Information				
Applicant name				
Address				
Phone no. Fax no.				
Nationality				
Letter of authorization to approach supplier				
Plant details (in case of manufacturing, formulating or repackaging)				
Name				
Address				
Phone no. Fax no. e-mail				
End-Use Product				
Identification				
<ul style="list-style-type: none"> ● Distinguishing name ● Formulation type ● Active constituent (s) and con- centration. 				

Item	Available		Not Available	Remarks
	Sufficient	Insuff.		
Chemical and physical properties.				
<ul style="list-style-type: none"> • Colour • Odour • Bulk density (solids) • Density / specific gravity (liquids) • Viscosity (liquids) • Vapour pressure • Volatility • Flash point • Corrosive hazard 				
Formulation stability				
<ul style="list-style-type: none"> • Containers • Formulation • Storage conditions. • Shelf-life • Analytical method and data 				
الخواص الكيماوية والطبيعية للمبيد للمكونات (النعالة النقية - مكونات الخام - مركبات التصنيع)				
Chemical and Physical Properties of Pure active Constituents, Technical grade Active constituents (TGAC) and Manufacturing Concentrates				
Purity				
Colour				
Odour				
Physical state				
Melting point or range (solids)				
Melting or crystallization point(liquids)				
Condensation point(gases)				
Boiling point(liquids)				

٤- مراجعة الحسابات والتقييم والرقابة :

يتم إعداد تقييم ومراجعة حسابية ختامية للبرنامج بعد انتهاء التنفيذ ، ويجوز فضلاً عن ذلك أن تطلب المفوضية الأوروبية تقييماً ومراجعة بشأن البرنامج في منتصف المدة .

وترسل المفوضية الأوروبية تقارير المراجعة والتقييم إلى المستفيد ، كما يجوز كذلك أن ترسل المفوضية الأوروبية في أي وقت بعثات خاصة للوقوف على تقدم عمل البرنامج .

ويحق للجنة الأوروبية أن تعلق التمويل أو تخفضه أو توافقه بالنسبة لأى بند من بنود المشروع أو أى نشاط يتبين أنه غير مستخدم على الوجه الأمثل أو يتبيّن أن استمراره أمراً غير مبرر ، وذلك وفقاً لما تقرره بعثات الرقابة والتقييم المذكورة ، وتحتفظ المفوضية الأوروبية في تلك الحالات بالحق في إعادة تخصيص الأموال فيما بين بنود أو أنشطة البرنامج الأخرى ، وذلك بعد التشاور مع المستفيد .

٥- إغفال وتسليم المشروع :

يساعد المنسق المفوضية الأوروبية في تسليم المشروع إلى السلطات الوطنية وذلك بعد الانتهاء من أنشطة المشروع (يرجى الرجوع إلى مدة المشروع أعلاه) .

(ه) وسائل تنفيذ المشروع :

تحتاج بوجه عام بنود البرنامج المختلفة إلى الموارد البشرية والمعدات الواردة أدناه .
يجوز كلما كان ذلك ممكناً تنفيذ المشروع من خلال توفير خبرات من القطاع العام الأوروبي عن طريق إجراءات التوأمة بما في ذلك تبادل الموظفين . وتعتبر الموارد والوظائف الواردة فيما يلى ضرورية لتنفيذ المشروع بغض النظر عن نظام التنفيذ :

المعونة الفنية والتدريب :

- استشاري مقيم يستقطب لمدة طويلة أقصاها ٢٥ شهراً ويعرف كذلك بـ "المنسق" ، وعند الضرورة ، يتولى الاستشاري المذكور مسئولية إدارة طاقم صغير العدد لتنسيق عمل المشروع والذي يتم كذلك تعينه . ويتضمن الطاقم المذكور سكريباً ومتربماً وائقاً فضلاً عن موظف مشتريات يستقطب لمدة قصيرة .

Item	Available		Not Available	Remarks
	Sufficient	Insuff.		
Vapour pressure				
Refractive index(liquids)				
X-ray diffraction spectrum(inorganic)				
UV/visible spectrum				
IR spectrum				
Mass spectrum				
NMR spectrum				
Solubility in water				
Solubility in organic solvents				
Density / specific gravity				
Hydrolysis				
Photolysis				
Viscosity (liquids)				
Oxidation stability(air)				
Thermal stability				
Dissociation constants				
Formulation				
Type of formulation				
Content				
Concentration				
Packaging of end-use products				
Details of the size, shape, construction and lining of suitable containers which might be used for the end-use products should be supplied.				
The integrity of the container should not be impaired by the end-use product, i.e. the absence of corrosive action should be shown.				
Use				
Target pest(s)				
Crop				
Rate of application				

Item	Available		Not Available	Remarks
	Sufficient	Insuff.		
Number of application				
Season of application				
Methods of Analysis (in details)				
To determine the amount of active constituents and impurities whose concentration exceed 1g/kg in the technical material (provide reference to published methodology).				
Metabolic and Toxicokinetic studies				
- Metabolism in target plants. - Metabolism and toxicokinetics in laboratory animals. - Metabolism database.				
Toxicology معلومات عن سمية المبيد				
ويراعى أن تكون الدراسات المقدمة بهذا الخصوص من معامل معتمدة certified or Accredited Laboratory ويفترض ما يثبت ذلك وعلى أن تكون الدراسات حديثة بقدر الإمكان .				
Acute toxicity studies				
- Studies on the end product. - Studies on the active ingredient				
Short-term repeat dose studies				
Sub-chronic toxicity studies				
Long-term toxicity studies				
• Chronic toxicity studies • Oncogenicity studies • Chronic toxicity/ oncongenicity studies • Endocrine toxicity				
Reproduction studies				
Delayed Neurotoxicity Studies				
Developmental Studies				

Item	Available		Not Available	Remarks
	Sufficient	Insuff.		
<ul style="list-style-type: none"> • embryotoxicity and fetotoxicity • development anomalies and abnormalities • altered growth 				
<u>Genotoxicity studies</u>				
<u>Additional studies</u>				
<ul style="list-style-type: none"> • Toxicity of metabolites and impurities • Other adverse effects • Toxicity of mixtures 				
<u>Human toxicological data</u>				
<u>No-Observable-Effect Level(NOEL)</u>				
<u>Acceptable daily intake</u>				
<u>First aid and safety directions</u>				
<u>Residues</u>				
<p>Summary of residues studies: Residues database form.</p>				
<u>Crop residues</u>				
<ul style="list-style-type: none"> • Crops for human consumption • Crops used as livestock feed • Other crops 				
<u>Livestock, poultry, egg and milk residues</u>				
<ul style="list-style-type: none"> • For direct application • From feeding of treated crops (animal transfer data) 				
Analytical Residue methods(in details)				
Fate of residues during storage, processing and cooking				
<u>Preharvest Interval (PHI)</u>				
<u>Maximum residue limits</u>				
<ul style="list-style-type: none"> • Producing country • Other countries 				

Item	Available		Not Available	Remarks
	Sufficient	Insuff.		
<ul style="list-style-type: none"> • Codex • Applicant's proposed <p>Applicant's proposed withholding periods</p> <p>Occupational Health and Safety</p> <p>Occupation exposure data</p> <ul style="list-style-type: none"> • Nature of work done • Prevention of work exposure <p>Health conditions contraindicating use of product</p> <p>Occupational health monitoring</p> <ul style="list-style-type: none"> • Atmospheric monitoring • Biological monitoring <p>Information provision</p> <ul style="list-style-type: none"> Label information (if relevant) • Material Safety Data Sheets • Education and training <p>Environmental Chemistry & Fate</p> <p>Assessment of extent of and potential for environmental exposure</p> <ul style="list-style-type: none"> (a) Amount of chemical to be used (b) Manufacturing Plant (end-use product/active constituent) (c) Formulating plant(end-use product) (d) Product disposal (e) Accidental release <p>Physiochemical degradation</p> <ul style="list-style-type: none"> (a) Hydrolysis (b) Photodegradation (aqueous,soil) <p>Biodegradation</p> <ul style="list-style-type: none"> (a) Soils (aerobic, anaerobic) (b) Water 				

لمحة مختصرة / المؤهلات المطلوبة للمنسق المستقطب لمدة طويلة :

- خبرة عملية مثبتة حديثة (١٥ عاماً على الأقل) بشأن التشريعات والإجراءات الجمركية والمسائل الأخرى المتعلقة بالجمارك التي يتناولها هذا المشروع .
 - متخصص في أحد نواحي بنود المشروع الخمسة وفهم لأوجه التقويم .
 - خبرة في وضع السياسات وتقديم المشورة على مستويات عالية .
 - خبرة في إدارة المشروعات وخبرة خاصة في مشروعات الإصلاح الجمركي .
 - دراسة تامة بتكنولوجيا المعلومات على مستوى الأجهزة الشخصية والشبكات .
 - قدرات تنظيمية وتحفيزية مثبتة .
 - تمكن تام من اللغة الإنجليزية ومهارات جيدة في الصياغة وإعداد المستندات .
- يقوم الخبراء المستقطبون لمدة طويلة وأولئك المستقطبون لمدة قصيرة بتقديم المعونة الفنية والمشورة والتدريب أثناء العمل لمختلف بنود المشروع . ويطلب منهم المساعدة في إعداد المستندات ذات الصلة (على سبيل المثال الكتبات ومواد التدريب) ، ويقدمون كذلك المشورة الإضافية بشأن الاحتياجات من الأجهزة لتنفيذ المشروع ذات الصلة ، ويقومون بدوراً رئيسياً في إعداد المعاصفات الفنية لشراء نظام / برامج كمبيوتر جاهزة لإدارة المخاطر .

لمحة مختصرة / المؤهلات المطلوبة للخبراء المستقطبين لمدة قصيرة أو متوسطة :

- خبرة حديثة ملائمة لا تقل عن ٧ سنوات في مصلحة جماركية بالاتحاد الأوروبي في بند واحد على الأقل من نواحي بنود المشروع (التقويم ، إدارة / تحليل المخاطر ، رقابة ما بعد الإفراج ، إدارة وتدريب الموارد البشرية ، الاتصالات الداخلية / الخارجية) .
- خبرة سابقة في مشروعات الإصلاح الجمركي (على سبيل المثال في دولة من دول الاتحاد الأوروبي) .
- خبرة في إعداد المعاصفات الفنية للمناقصات ومهارات جيدة في الصياغة وإعداد المستندات .
- خبرة إدارية ومهارات التعامل مع الآخرين .

Item	Available		Not Available	Remarks
	Sufficient	Insuff.		
Mobility				
(a) Potential for transport				
(b) Volatility				
(c) Adsorption / desorption				
(d) Leaching potential				
Field dissipation				
(a) soils				
(b) water				
(c) plants				
Accumulation / Metabolism				
(a) Bioaccumulation in fish / aquatic organisms				
(b) Accumulation potential soils				
(c) Other (eg birds, earthworms)				
Modeling studies				
Applicant's proposed directions for storage and disposal				
Environmental Toxicology				
Birds, mammals and other vertebrates(wild)				
(a) Acute				
(b) Short-term				
(c) Special studies-chronic, reproduction, simulated or actual field testing, etc				
Aquatic organisms (freshwater and marine)				
(a) Acute				
(b) Short-term				
(c) Special studies-chronic, early life- stage, simulated or actual field testing, etc				

ملحق رقم (٣)

نموذج

طلب إجراء التجارب لتسجيل مبيدآفات زراعية

• اسم مقدم الطلب :	_____
عنوان مقدم الطلب :	_____
رقم السجل التجارى :	_____
اسم المبيد التجارى :	_____
الاسم الشائع :	_____
مجموعة المبيد :	_____
تركيز المادة الفعالة :	_____
صورته :	_____
مصدره (محلى مستورد) :	_____
اسم الآفة :	_____
الإنتاج محلى أو مستورد :	_____
معدل الاستعمال (بالنسبة للفدان أو لكل ١٠٠ لتر ماء أو غير ذلك بحسب الأحوال) :	_____
اسم المحصول (يذكر النوع النباتى) المطلوب استخدامه عليه :	_____
عدد مواسم التجربة وتواريخها :	_____
ملاحظات عن طريقة الاستعمال :	_____
نتيجة التحليل الكيماوى لعينة التجربة :	_____
السيد الأستاذ الدكتور / رئيس لجنة مبيدات الآفات الزراعية	_____
تحية طيبة وبعد ، ، ،	_____

أرجو إجراء التجارب للمبيد المشار إليه بالطلب توطئة لتسجيله في ضوء الملف الخاص بالمبيد والعينات المرفقة بطلب التسجيل ومستعد لدفع الرسوم والمصاريف المقررة وتقديم أي بيانات .

توقيع الطالب

- إذا كان الطالب شركة يذكر اسم الشركة ونوعها واسم الممثل القانونى لها .
- يقدم طلب عن كل مبيد .
- يقدم الطالب مع طلب التجربة نتيجة التحليل الكيماوى والطبيعي لعينة التجربة .

Item	Available		Not Available	Remarks
	Sufficient	Insuff.		
<u>Non-target invertebrates(terrestrial)</u>				
(a) Predators (b) Parasites (c) Bees (d) Earthworms (e) Soil micro-organisms (f) Other				
<u>Non-target native vegetation</u>				
(a) Results from laboratory tests (b) Observations from field trials/ efficacy tests				
Assessment of environmental hazard Proposed environmental protection statement				
<u>Efficacy in pest Control and safety to target plants</u>				
<u>Efficacy studies</u>				
<u>Phytotoxicity studies</u>				
<ul style="list-style-type: none"> • Target crops non-target animals • Not - target crops • Non - target animals 				

التجهيزات والمعدات :**نظام / برماج كمبيوتر جاهزة لإدارة المخاطر (البند الثاني) :**

- شراء برماج جاهزة ملائمة لنظام اتخاذ قرارات المخاطر الجمركية يكون متواافقاً مع الاحتياجات المصرية من تكنولوجيا المعلومات وذلك بهدف تعظيم قدرات موظفى الجمارك فى تحليل وتفسير المعلومات .
- تكييف / تطوير برنامج الكمبيوتر الجاهز / نظام إدارة المخاطر المشتراء .
- بدء التدريب على استخدام البرامج المذكور .

الرقابة / المراجعة الحسابية بعد الإفراج الجمركي (البند الثالث) :

- شراء أجهزة كمبيوتر محمولة وطابعات .

تعزيز القدرات مع التركيز على الإدارة الوسطى (البند الرابع) :

- شراء أجهزة ترجمة فورية .
- شراء / تكييف مواد وأدوات التدريب من أجل تطوير مراكز التدريب التي يتم اختيارها بعد تحديد الاحتياجات وفقاً لبرنامج LOT .

الاتصالات الخارجية :**الاتصالات الخارجية (البند الخامس) :**

- خبير من كبار الخبراء ومحترف عادي متخصصان في الاتصالات الخارجية والعلاقات العامة .
- إعداد الكتب والمراجع وموقع على شبكة الإنترنت .

وفضلاً عن وسائل التنفيذ المذكورة ، تتدبر الموازنة الإرشادية توفير تسهيل معونة فنية متخصصة بمبلغ ٥٠٠٠ يورو يتبع للبرنامج استخدام خبرة متخصصة (في شأن الجمارك) عند الحاجة . ويزيد الاحتياطي المذكور من مرونة المشروع حيث يقوم بسد الفجوات واستخدام مواصفات بديلة للخبراء قد لا تكون متوافرة في المعونة الفنية الأساسية .

ملحق رقم (٤)

نموذج

طلب إجراء التحليل لمبيد آفات زراعية

تاریخ تقديم الطلب :

• اسم الطالب :

عنوان الطالب :

كمية المبيد :

رقم وتاريخ التسجيل بوزارة الزراعة :

** الغرض من طلب التحليل :

تاریخ الوصول (في حالة الاستيراد) :

أو تاريخ ورقم التشغيلة (في حالة المصنع محلياً) :

اسم الجهة المستوردة منها :

أو المصنع فيها المبيد محلياً :

ميناء الوصول :

أو تاريخ الإنتاج المحلي :

رقم وتاريخ الترخيص بالاستيراد :

أو رقم الترخيص بتشغيل المصنع المحلي :

السيد الأستاذ الدكتور / مدير المعمل المركزي للمبيدات

تحية طيبة وبعد ، ، ،

أرجو التفضل بإجراء التحاليل اللازمة للمبيد المشار إليه عاليه وإصدار شهادة التحليل الخاصة به طبقاً للبيانات الموضحة بهذا الطلب ومستعد لأداء المصروفات المقررة .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

توقيع الطالب

- إذا كان شركة بين نوعها واسم الممثل القانونى لها .
- (**) يذكر ما إذا كان الطلب للإفراج من الجمارك أو للسماح بتداول تشغيلة المصنع منه محلياً أو للتأكد وتمديد صلاحيته أو التسجيل .

ملحق رقم (٥)

نموذج شهادة تسجيل

ARAB REPUBLIC OF EGYPT
MINISTRY OF AGRICULTURE AND LAND RECLAMATION
Agricultural Pesticides Committee



جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
لجنة مبيدات الآفات الزراعية

شهادة تسجيل مبيد**PESTICIDE REGISTRATION CERTIFICATE**

New Registration
(Registration Renewal)

تسجيل جديد
(تجديد تسجيل)

A.R.E. Registration No.: _____ رقم التسجيل المحلي :

Common name: _____ الاسم الشائع :

Chemical name: _____ الاسم الكيماوى :

Code No.: _____ CAS RN _____ الرقم الكودى :

Trade name: _____ الاسم التجارى المحلي :

Chemical class: _____ المجموعة الكيماوية :

Pesticide group: _____ مجموعة المبيد :

Mode of action: _____ طريقة التأثير :

Conc. of active ingredient (a.i.): _____ تركيز المادة (المواد) الفعالة :

Formulation: _____ المستحضر :

Crop(s): _____ المحصول أو المحاصيل :

Rate(s) of Application: _____ معدل أو معدلات الاستخدام :

Produced Company: _____ الشركة المنتجة :

Local Company: _____ الشركة المحلية :

Toxicity classification of (WHO): _____ تصنیف السمية في منظمة الصحة العالمية :

Pre-harvest Interval: _____ فترة ما قبل الحصاد :

تشهد وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي أن المبيد المشار إليه بعاليه قد تم تسجيله بالوزارة وذلك بناء على طلب التسجيل المقدم من :

الاسم : _____
العنوان : _____

تسري هذه الشهادة لمدة ثلاثة سنوات تبدأ من / / وتنتهي في / / ولا يجوز تداوله أو استيراد أو تصدير أو الاتجار في المبيد المشار إليه إلا بعد الحصول على التراخيص والموافقات اللازمة .

تحريراً في / /

رئيس الإدارة المركزية لمكافحة الآفات

(و) الموازنة وخطة التمويل :

١- الموازنة :

تبلغ التكلفة الإجمالية لبرنامج تنمية التجارة "ج" (مساهمة من الجماعة الأوروبية) ٦ ملايين يورو كما هو مبين في الجدول الإرشادي أدناه . يرجى كذلك الرجوع إلى إطار العمل .

٢- الموازنة مصنفة بحسب الأداة :

مساهمة الجماعة الأوروبية		برنامـج تنميـة التجـارـة "ج" ج.م.ع. - الأدوات
%	يورو	
٥٦,٦	٣٤.....	١ المعونة الفنية والتدريب + تنسيق المشروع (التوأمة)
٥٦,٦	٣٤.....	١ - ١ المعونة الفنية والتدريب + تنسيق المشروع
٢٦,٧	١٦.....	٢ المواد والمهام
٢٣,٤	١٤.....	١ - ٢ نظام / برامج جاهزة لإدارة المخاطر (البند الثاني)
٠,٩	٥.....	أجهزة كمبيوتر محمول / طابعات (البند الثالث)
٢,٥	١٥.....	الترجمة / المعدات الأخرى (البند الرابع)
٣,٣	٢.....	٣ الاتصالات الخارجية
٨,٣	٥.....	٤ معونة فنية متخصصة
٢,٥	١٥.....	٥ المراجعة الحسابية / التقويم
٢,٥	١٥.....	٤ احتياطي بنود أخرى (*)
١٠٠	٦.....	الإجمالي

(*) لا يجوز استخدامها إلا بعد الحصول كتابة على موافقة مسبقة من الاتحاد الأوروبي .

ملحق رقم (٦)

طلب ترخيص بتشغيل مصنع مبيدات آفات زراعية

- ١ - اسم طالب الترخيص (إذا كان ترخيص شركة يبين نوعها ومثلها القانوني) :
- ٢ - عنوان الطالب :
- ٣ - أسماء أعضاء مجلس الإدارة و الجنسية كل منهم و سنه و مواطنه إذا كان الطالب شركة :
- ٤ - الجهة التي بها المصنع :
- ٥ - اسم ولقب مالك العقار (المصنع) و جنسيته و محل سكنه :
- ٦ - رقم السجل التجارى :
- ٧ - رقم البطاقة الضريبية :
- ٨ - اسم المدير الفني المسئول و رقمه النقابي :

ومرفق بهذا الطلب المستندات الآتية :

- ١ - موافقة هيئة التصنيع .
- ٢ - موافقة جهاز الأمن الصناعي .
- ٣ - موافقة جهاز شئون البيئة .
- ٤ - موافقة الصحة عن مدى توافر الاستعدادات المطلوبة لحماية العاملين واعتماد نظام الفحص الدوري للعاملين .
- ٥ - سجل تجاري مدون به غرض تصنيع مبيدات الآفات الزراعية .
- ٦ - صورة من البطاقة الضريبية .
- ٧ - رسم هندسي للمصنع معتمد من مهندس نقابي .
- ٨ - بيان القوة المحركة للمصنع .
- ٩ - بيان بجميع الأجهزة المستخدمة بالمصنع .
- ١٠ - صورة من ترخيص الوحدة المحلية الواقع في دائرة المصنع .
- ١١ - بيان من لجنة مبيدات الآفات الزراعية بالمواد المسجلة التي يتم تصنيعها في المصنع .
- ١٢ - الإيصال الدال على أداء مصروفات المعاينة المقررة باسم وحدة تحليل وتقدير المبيدات بالعمل المركزي للمبيدات .
- ١٣ - حواله بريدية حكومية بمبلغ جنيه واحد باسم العمل المركزي للمبيدات .
- ١٤ - شهادة نقابة المهن الزراعية تفيد بأن المدير المسئول مهندس زراعي متفرغ ورقم القيد سجل المهندسين بالنقابة .

الملاحق الثالث

إطار العمل لبرنامج تعزيز التجارة المصرية "ج"

الافتراضات/المخاطر	المصدر	المؤشرات العملية التي يمكن التتحقق منها	منطق التدخل
<ul style="list-style-type: none"> * السلام الإقليمي. * بيئة مستقرة للاقتصاد الكلى. * نمو مستمر للتجارة الدولية. * دعم اتفاقات التجارة الدولية. * قانون جمركي جديد لـ ج.م.ع. 	<ul style="list-style-type: none"> * الحسابات الوطنية. * إحصائيات الجمارك وتحلييلات إدارة إصلاح الجمارك (٢١). * تقرير المنافسة العالمية. * تقارير رقابة منظمة التجارة العالمية. * صندوق النقد الدولي (قارن مع برنامج العمل) (٢٢). * أوربروستات. * مكتب إحصائيات الأمم المتحدة. 	<ul style="list-style-type: none"> * غوا الصادرات والواردات وفقاً لمعايير متعددة (الأحجام...). * زيادة النصيب في أسواق التصدير الرئيسية (الاتحاد الأوروبي ...). * غوا العمالة في قطاعات التصدير. 	<p>الغرض العام :</p> <p>بهدف البرنامج إلى خفض تكلفة مزاولة الأعمال في ج.م.ع. ، خصوصاً فيما يتعلق بصفقات التجارة الخارجية وذلك للارتقاء بالكفاءة الاقتصادية وزيادة القدرة التنافسية التجارية للمصادرات المصرية . وبهدف البرنامج كذلك إلى جعل الإجراءات الرسمية الجمركية أكثر وضوحاً وأقل تكلفة لكل الشتغلين في أنشطة التجارة الخارجية.</p>
<ul style="list-style-type: none"> * إرادة سياسية مستمرة من حكومة ج.م.ع. لتنفيذ الإصلاحات في مجال التجارة والجمارك. * دعم كبار موظفى الجمارك لموضوع التدريب. * تنسيق فعال للماهين بشأن الإصلاح الجمركي طوال مدة برنامج تعزيز التجارة "ج". 	<ul style="list-style-type: none"> * إحصائيات الجمارك وتحلييلات إدارة إصلاح الجمارك. * تقرير المنافسة العالمية. * تقارير رقابة منظمة التجارة العالمية. * صندوق النقد الدولي (قارن مع خطة العمل). * معلومات واردة من القطاع الخاص. 	<ul style="list-style-type: none"> * انخفاض مدة التعطيل المرصودة في مصلحة الجمارك عند نقاط الدخول / الحدود المصرية. * زيادة حجم الواردات وال الصادرات عند نقاط الدخول / الحدود المصرية. * أدوات/نظم متطردة لإدارة المعلومات. 	<p>هدف المشروع :</p> <p>يسعى البرنامج إلى زيادة كفاءة الإجراءات الجمركية وتحقيق توافق بينها وفقاً لأفضل الممارسات الدولية المطبقة ، وتحديث أدوات التشغيل الجمركي ، وزيادة القدرات الجمركية المتخصصة ، وذلك على الصعيد الفنى والإدارى والمؤسسى.</p>
<ul style="list-style-type: none"> * إدارة إصلاح الجمارك سوف تصبح قادرة على وضع أدوات رقابة فعالة للتقويم. * ازدياد استخدام القطاع الخاص لنظام تسوية التزاعات/ازدياد ثقة القطاع الخاص في نظام تسوية التزاعات. 	<ul style="list-style-type: none"> * إحصائيات الجمارك وإدارة تقويم الجمارك. * تقارير رقابة منظمة التجارة العالمية. * منظمة الجمارك العالمية (WCO). * المعلومات الواردة من القطاع الخاص وسفارات الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي. 	<ul style="list-style-type: none"> * توافر معلومات دقيقة منشورة بشأن إسلوب تقويم الجمارك (يختلف عن دليل أسعار التعريفة). * انخفاض مدة التعطيل المرصودة بسبب التقويم. * تحسن ملحوظ في آداء نظام تسوية التزاعات المتعلقة بالجمارك. 	<p>النتائج المتوقعة :</p> <p>النتيجة الأولى :</p> <p>تطبيق مصلحة الجمارك المصرية لمفهوم التقويم لمنظمة التجارة العالمية ، وهو الأمر الذى من شأنه أن يزيد من الشفافية (نتائج متوقعة) بشأن التقويم الجمركي.</p> <p>زيادة القدرة المؤسسية بزيادة الوعي بقواعد بيانات التقويم وجعلها متاحة للاطلاع.</p>

- ١٥ - شهادة من التأمينات للمدير المسئول تفيد بأنه مؤمن عليه من صاحب العمل .
- ١٦ - التعهد بضرورة وجود دفتر حركة للمصنع ويعتمد من المعمل المركزي للمبيدات .
- ١٧ - التعهد بالحصول على بيانات الأماكن لكل مركب يتم تجهيزه أو استخدامه داخل المصنع من خلال الشركة الموردة للخامات مع إرسال صورة منها للمعمل المركزي للمبيدات .
- ١٨ - تعهد بأن جميع الرسائل الخارجية من المصنع تكون مصحوبة بنسخة من بيانات الأمان تفيد كيفية التعامل في حالات الحوادث عند النقل .
- ١٩ - إقرار بعدم تداول أية تصنيعة من المبيدات المنتجة إلا بعد إجراء التحاليل اللازمة بمعرفة المعمل المركزي للمبيدات للتحقق من مطابقة المبيد للمواصفات المسجل عليها .

السيد الأستاذ الدكتور / مدير المعمل المركزي للمبيدات
تحية طيبة وبعد ، ،

أرجو التفضل بنحي ترخيص بتشغيل مصنع مبيدات الآفات الزراعية المشار إليه في هذا الطلب .
علمًا بأن جميع البيانات المدونة بعاليه صحيحة من كافة النواحي وتحت مسئوليتي

/ / تحريراً في :

توقيع الطالب

محضر معاينة

إنه في يوم / / بناء على الطلب المبين عاليه بمعرفتنا نحن :

الاسم :

الوظيفة :

تمت معاينة المصنع المبين بالطلب تبين الآتي :

توقيع القائم بالمعاينة

يعتمد

مدير المعمل المركزي للمبيدات

وزارة الزراعة

مركز البحوث الزراعية

المعمل المركزي للمبيدات

ملحق رقم (٧)

نموذج

ترخيص / تجديد ترخيص بتشغيل مصنع مبيدات آفات زراعية
رقم الترخيص ()

تنفيذاً للمادة (٨١) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والمادة (١٦) من القرار الوزاري رقم ٣٠٥٩ لسنة ٢٠٠٤ بشأن الآفات الزراعية .

بعد الاطلاع على الطلب المقدم من :

بتاريخ / / بشأن الترخيص له بتصنيع أو تجهيز أو إعادة تعبئة مبيدات الآفات الزراعية
وينا على موافقة جهاز شئون البيئة بالخطاب رقم / / بتاريخ / /
وموافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية / / بتاريخ / /

قد رخص بتشغيل (تجدد ترخيص تشغيل) مصنع :

لتصنيع أو تجهيز أو إعادة تعبئة مبيدات الآفات الزراعية الكائن :

شارع : _____ قسم / مركز : _____

محافظة : _____

وتحت إدارة المهندس :

وذلك لمدة ثلاثة سنوات .

تبدأ من / / وتنتهي في / /

تحريراً في / /

رئيس قسم الرقابة على المبيدات

يعتمد

مدير

المعمل المركزي للمبيدات

الافتراضات/المخاطر	المصادر	المؤشرات العملية التي يمكن التتحقق منها	منطق التدخل
<ul style="list-style-type: none"> * تكثيف برامج الكمبيوتر الم佳هزة لإدارة المخاطر لتلبى احتياجات ج.م.ع. * أهداف زمنية وأخرى تتعلق بتحسين كفاءة وحدات وادارات الجمارك. * حملة اتصالات لغغير السلوكيات تجاه الإقرارات الجمركية (كما حدث في أوروبا الشرقية). 	<ul style="list-style-type: none"> * إحصائيات الجمارك وتحليلات إدارة إصلاح الجمارك. * تقرير رقابة منظمة التجارة العالمية. * المعلومات الواردة من القطاع الخاص وسفارات الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي. 	<ul style="list-style-type: none"> * شراء وتشغيل برامج كمبيوتر جاهزة لإدارة المخاطر. * انخفاض مدة الإفراج الجمركي لمعظم التجار (تدريب أخذ العينات). 	<p>النتيجة الثانية : وضع نظام إدارة مخاطر الجمارك وتبسيط ذلك عن طريق شراء برامج الكمبيوتر الم佳هزة الملائمة.</p>
<ul style="list-style-type: none"> * إدارة إصلاح الجمارك سوف تصبح قادرة على وضع أدوات رقابة فعالة لها مهام ما بعد الإفراج. * تحسن عام في المهارات المالية ومهارات المراجعنة الحسابية في مصلحة الضرائب عن طريق تدريب وتوظيف العمالة على النحو المستهدف. 	<ul style="list-style-type: none"> * إحصائيات الجمارك وتحليلات وتقارير إدارة إصلاح الجمارك. * تقارير رقابة منظمة الجمارك فيما بعد الإفراج الجمركي. * منظمة الجمارك العالمية (WCO). * البيانات الواردة من القطاع الخاص وسفارات الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي. 	<ul style="list-style-type: none"> * ازدياد مقدار وكفاءة المراجعة الحسابية من قبل مصلحة الجمارك. * زيادة الاتصال بين مصلحتي الجمارك والضرائب (MCTC). * انخفاض مدة الإفراج الجمركي المرصود لمعظم التجار (تدريب أخذ العينات). 	<p>النتيجة الثالثة : إعادة توصيف/ تطوير عمليات الرقابة والمراجعة الحسابية التي تتعلق بمرحلة ما بعد الإفراج الجمركي داخل مصلحة الجمارك المصرية ، وبذلك يتم حماية إيرادات الدولة في نحو فعال وفي ذات الوقت السماح لمجتمع التجارة بتحلیص السلع واستلامها في وقت مبكر.</p>
<ul style="list-style-type: none"> * وضع هيكل وسائل وظيفية لتحفيز الإدارة الوسطى مهنياً. * الارتكاء بالاتصالات بين مختلف مستويات الإدارة. 	<ul style="list-style-type: none"> * إحصائيات الجمارك. * إدارة إصلاح الجمارك، استطلاعات البرنامج. * صندوق النقد الدولي (قسان مع خطة العمل). * البيانات الواردة من القطاع الخاص وسفارات الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي. 	<ul style="list-style-type: none"> * ازدياد عدد الشحنات التي يباشرها كل موظف بالجمارك. * انخفاض المدة الزمنية لاتخاذ القرار والإفراج الجمركي. * إنشاء منتدى عام للحوار بين الإدارة الوسطى والعليا. 	<p>النتيجة الرابعة : تعزيز وزيادة كفاءة الإدارة الوسطى القادرة على المساعدة بفعالية في تحديث وتطوير مصلحة الجمارك على الصعيد الفني.</p>

الافتراضات / المخاطر	المصادر	المؤشرات العملية التي يمكن التتحقق منها	منطق التدخل
* حملة اتصالات لتغيير السلوكيات تجاه الإقرارات الجمركية (كما حدث في أوروبا الشرقية).	* إصلاحات جمركية جديدة. * إدارة إصلاح الجمارك، استطلاعات البرنامج. * البيانات الواردة من القطاع الخاص وسفارات الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي.	* تحسن في عملية الإقرار الجمركي من حيث الجودة والشفافية. * تحسن ملحوظ في أداء نظام تسوية التزاعات المتعلقة بالجمارك.	النتيجة الخامسة : تحسين العلاقة بين مصلحة الجمارك والستوردين والمصدرين المقترنة بإدخال نظم رقابية شاملة مستنيرة وأكثر فعالية ، وهو الأمر الذي من شأنه أن يحد من الفساد في عمليات الاستيراد والتصدير.

الافتراضات / المخاطر	إطار إرشادي لوسائل التنفيذ	الأنشطة / بنود المشروع (تبين التفاصيل في برامج المعونة الفنية)
* توافر خبرا ، متخصصين ملائمين / خبرة متخصصة ملائمة.	* استشاريون يستقطبون لمدة متوسطة أو قصيرة. * ورش عمل ، دورات دراسية ، التوثيق المستندى ...	البند الأول : القيمة الجمركية / تقويم الجمارك.
* توافر خبرا ، متخصصين ملائمين / خبرة متخصصة ملائمة.	* استشاريون يستقطبون لمدة متوسطة أو قصيرة.	البند الثاني : نظام / برامج كمبيوتر جاهزة لإدارة المخاطر.
* توافر بالأسواق لبرامج الكمبيوتر جاهزة ملائمة لإدارة المخاطر.	* شراء ، تكيف برامج الكمبيوتر الجاهزة لإدارة المخاطر. * دورات دراسية ، التوثيق المستندى ...	
* توافر خبرا ، متخصصين ملائمين / خبرة متخصصة ملائمة.	* استشاريون يستقطبون لمدة متوسطة أو قصيرة. * شراء ، أجهزة كمبيوتر محمولة. * دورات دراسية ، التوثيق المستندى ...	البند الثالث : الرقابة / المراجعة الحسابية بعد الإفراج الجمركي.

ملحق رقم (٨)

بروتوكول اختبار كفاءة عبوات مبيدات الآفات ومتانتها للمواصفات القياسية

يتم إجراء هذه الاختبارات بالعمل المركزي للمبيدات (قسم بحوث مستحضرات المبيدات)

أولاً - المواصفات القياسية للعبوة :

- ١ - اختبار الإسقاط (طريقة شاربي).
- ٢ - اختبار التسرب .
- ٣ - اختبار نفاذية الرطوبة .
- ٤ - اختبار التحمل للحرارة والبرودة .

ثانياً - كفاءة وتحمل العبوة لفعل الكيماويات :

- ١ - المقاومة للأحماض المخففة .
- ٢ - المقاومة للقلويات المخففة .
- ٣ - اختبار القابلية للصدأ .
- ٤ - اختبار التأكل والتسرب .

ثالثاً - تقييم العبوة وظروف التخزين على الميد :

تجري الاختبارات التالية على الميد قبل وبعد كل فترة تخزين :

- (أ) اختبارات ثبات الاستحلاب .
- (ب) اختبار نسبة الرغاؤى .
- (ج) قياس قيم pH
- (د) الحموضة والقلوية .
- (ه) نسبة الميد في المستحضر .

ملحق رقم (٩)

نموذج

طلب ترخيص بالتجار في مبيدات الآفات الزراعية

١ - اسم طالب الترخيص :

٢ - عنوانه :

٣ - * عنوان المتجر أو المخزن :

٤ - أسماء أعضاء مجلس الإدارة و الجنسية كل منهم و سنه و مواطنه إذا كان الطالب شركة :

٥ - الجهة التي بها المحل أو المخزن :

٦ - اسم ولقب مالك العقار و جنسيته و محل سكنه :

٧ - رقم السجل التجاري :

٨ - رقم البطاقة الضريبية :

٩ - اسم المدير الفني المسئول عن المتجر أو المخزن (مهندس زراعي تقابلي) : ————— رقم القيد :

ومرفق بهذا الطلب المستندات الآتية :

١ - سجل تجاري مبين به الغرض بالتجار في مبيدات الآفات الزراعية .

٢ - صورة من البطاقة الضريبية (وفي حالة المخزن تتم إضافة المخزن على البطاقة الضريبية) .

٣ - ** صورة من الترخيص الصادر من الوحدة المحلية بفتح محل صناعي أو تجاري طبقاً للقانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤ مدون بها نشاط الاتجار في مبيدات الآفات الزراعية .

٤ - شهادة من نقابة المهن الزراعية تفيد قيد المدير الفني المسئول عن المتجر أو المخزن المطلوب الترخيص به بسجل المهندسين .

٥ - شهادة اجتياز الدورة التدريبية .

* يجب تقديم طلب عن كل محل أو مخزن .

** إذا كان الترخيص مؤقتاً بمدة محددة فلا يسري هذا الترخيص بالتجار في المبيدات إلا للمرة المحددة في رخصة فتح المحل الصناعي أو التجاري المشار إليه .

يجب استيفاء الدلائل المقررة على الطلب والمستندات المرفقة به .

- ٦ - شهادة تأمينات على المهندس الزراعي المسئول للمتجر المطلوب الترخيص به .
- ٧ - رسم هندي للموقع معتمد من مهندس نقابي .
- ٨ - صورة من عقد الإيجار أو الملكية مسجل بالشهر العقاري .
- ٩ - الإيصال الدال على أدا، مصاريف المعاينة المقررة باسم وحدة تحليل وتقدير المبيدات بالعمل المركزي للمبيدات .
- ١٠ - حواله بريدية حكومية بمبلغ جنيه واحد باسم العمل المركزي للمبيدات .

السيد الأستاذ الدكتور / مدير العمل المركزي للمبيدات
تحية طيبة وبعد ، ،

أرجو التفضل بالترخيص لي بالاتجاه فى مبيدات الآفات الزراعية فى المحل أو المخزن المشار إليه
علمًا بأن جميع البيانات المدونة بعاليه صحيحة من كافة النواحي وتحت مسئوليتي

تحريراً فى : / /

توقيع الطالب

محضر معاينة

إنه في يوم : ————— بناء على الطلب المبين عاليه يعرفتنا نحن :

الاسم : —————

الوظيفة : —————

قمت معاينة المحل / المخزن المبين بالطلب وتبين الآتى :

توقيع القائم بالمعاينة

يعتمد

مدير

المعمل المركزي للمبيدات

وزارة الزراعة

مركز البحوث الزراعية

المعمل المركزي للمبيدات

ملحق رقم (١٠)

نموذج

ترخيص بالتجار في مبيدات الآفات الزراعية

ترخيص رقم : _____ محل / مخزن :

بعد الاطلاع على الطلب المقدم من :

بشأن الترخيص له بالتجار في مبيدات الآفات الزراعية وبناء على المستندات المرفقة وعلى موافقة لجنة مبيدات الآفات الزراعية وطبقاً للمادة (٨١) من قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والمادة (١٩) من القرار الوزاري رقم ٣٠٥٩ لسنة ٤٠٠٤

قد رخص ل/ _____

التابع / _____ المقيم / _____

رقم السجل التجارى / _____ رقم البطاقة الضريبية / _____

* رقم الرخص المحلية / _____ تاريخ / / _____

المدير المسئول (مهندس زراعي) :

الاسم : _____ رقم العضوية : _____ رقم التأمينات الاجتماعية : _____
 بالتجار في مبيدات الآفات الزراعية المسجلة فيما عدا المبيدات فائقة وعالية الخطورة المنصوص عليها في المادة رقم (٢٠) من القرار الوزاري رقم ٣٠٥٩ لسنة ٤٠٠٤

وذلك بال محل الكائن بـ / _____

شارع / _____ مركز / _____ محافظة / _____

أبعاد المحل : الطول / _____ العرض / _____ الارتفاع / _____

حدود المحل : الحد البحري / _____ الحد القبلي / _____

الحد الشرقي / _____ الحد الغربي / _____

وذلك لمدة ثلاثة سنوات تبدأ في / / _____ وتنتهي في / / _____

ولا يجوز التجار في أية أصناف أخرى بال محل المرخص به .

تحريراً في / / _____

يعتمد

رئيس قسم الرقابة

مدير

المعمل المركزي للمبيدات

* إذا كان ترخيص الوحدة المحلية مؤقتاً فلا يسري هذا الترخيص إلا للمدة المبينة في الرخصة

الصادرة من الوحدة المحلية طبقاً للقانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

لجنة مبيدات الآفات الزراعية

ملحق رقم (١١)

بيان مبيدات الآفات الزراعية فائقة وعالية الخطورة

ذات البطاقة الاستدلالية الحمراء

المنصوص عليها في المادة (٢٠) من القرارات الوزاري رقم ٣٠٥٩ لسنة ٢٠٠٤

طبقاً لتصنيف جداول منظمة الصحة العالمية

أولاً - مبيدات القوارض :

م	اسم المستحضر التجارى للمبيد	الاسم الشائع	رقم التسجيل المحلى	التصنيف طبقاً للسمية الحادة
١	فوسفید زنك GP٪١٩	فوسفید زنك	١٠٢	Ib
٢	كابيد كزد ٥٪ طعم محمل على جريش ذرة	كلوروفاسيون	١٥٦	Ia
٣	سوير كابيد كزد ٥٪ طعم محمل على قمح سليم	برومادايلون	١٥٧	Ia
٤	كلوروفاسيون خام	كلوروفاسيون	٤٢٦	Ia لتجهيز الطعوم سوير كابيد
٥	برومادايلون خام ٢٥٪	برومادايلون	٤٧٢	Ia
٦	سوير كابيد كزد ٤٪ طعم	برومادايلون	٤٩٢	Ia
٧	نوراتس ٥٪ طعم محمل على ذرة	برومادايلون	٦٣٧	Ia
٨	نوراتس ٥٪ طعم محمل على قمح سليم	برومادايلون	٦٣٨	Ia

ثانياً - غازات التدخين :

اسم المستحضر التجارى للمبيد	الاسم الشائع	رقم التسجيل المحلى	التصنيف طبقاً للسمية الحادة	استخدامات المبيد
جازتوكسين أقراص ٥٧٪	فوسفيد الومنيوم	٤	غير مصنف	آفات الحبوب المخزونة
ماجتوكسين ٥٦٪ أقراص	فوسفيد ماغنسيوم	٢٧٥	غير مصنف	آفات الحبوب المخزنة
فوستوكسين أقراص ٥٦٪	فوسفيد الومنيوم	٤٤٥	غير مصنف	آفات الحبوب المخزنة
فوستوكسين ٥٦٪ بلی مدور	فوسفيد الومنيوم	٥٣٢	غير مصنف	آفات الحبوب المخزنة
فوستوكسين ٥٦٪ ألاوح	فوسفيد ماغنسيوم	٥٤٧	غير مصنف	آفات الحبوب المخزنة
كويكfos ٥٧٪ أقراص	فوسفيد الومنيوم	٥٦٥	غير مصنف	آفات الحبوب المخزنة
سيلفوس ٥٧٪ أقراص	فوسفيد الومنيوم	٦٧٣	غير مصنف	آفات الحبوب المخزنة
جاستوكسين ٥٧٪ بلی	فوسفيد الومنيوم	٧٠٢٠	غير مصنف	آفات الحبوب المخزنة
شارلفوس ٥٧٪ أقراص	فوسفيد الومنيوم	٩٥٠	غير مصنف	آفات الحبوب المخزنة
شينفوس ٥٦٪ أقراص	فوسفيد الومنيوم	١٠١٠	غير مصنف	آفات الحبوب المخزنة
بستوكسين ٥٦٪ بلی	فوسفيد الومنيوم	١٠٢٩	غير مصنف	آفات الحبوب المخزنة

ثالثاً - مبيدات آفات الخضر والفاكهة والمحاصيل الحقلية :

اسم المستحضر التجارى للمبيد	الاسم الشائع	رقم التسجيل المحلى للسمينة الحادة	التصنيف طبقاً للسمينة الحادة	استخدامات المبيد
هوسناثيون .٤٪	ترايزوفوس	١٣٩	Ib	حشري
لانيت .٩٪	ميشوميل	١١٤	Ib	حشري فول صويا / طماطم
كوبك .٩٪	ميشوميل	٠٥٣١	Ib	حشري / خضر
آيومات .٩٪	ميشوميل	٨١٢	Ib	حشري / خضر وفاكهة
بكودرين .٩٪	ميشوميل	٨١٦	Ib	حشري / خضر وفاكهة
دلنيت .٩٪	ميشوميل	٨٤٠	Ib	حشري / خضر وفاكهة
اجرنيت .٩٪	ميشوميل	١٠٠٢	Ib	حشري / طماطم
بيلارميت .٩٪	ميشوميل	١٠١٣	Ib	حشري / ذرة شامية
لانيت .٢٥٪	ميشوميل	١٠١٨	Ib	حشري / طماطم
نيوميل .٢٪	ميشوميل	١٠٣٢	Ib	حقول وأراضي (قواقع)
ميشوليت .٢٪	ميشوميل	١٠٣٣	Ib	حشري / نخيل بلح
ميشوميت .٩٪	ميشوميل	١٠٦٠	Ib	حشري / خضر ومحاصيل
هورانج .٩٪	ميشوميل	١٠٦١	Ib	حشري / طماطم
أكوميل .٩٪	ميشوميل	١٠٦٧	Ib	حشري / طماطم ومحاصيل
فيرتكيك .١.٨٪	ابامكتين	٤٦٦	Ib	اكاروسى / موالع / فول / صويا / خيار / بطاطس
فابكوميك .١.٨٪	ابامكتين	٥٨٤	Ib	اكاروسى
ستemic .١.٨٪	ابامكتين	٨٢٥	Ib	اكاروسى
أكوميك .١.٨٪	ابامكتين	٩٥٥	Ib	اكاروسى
رومكتين .١.٨٪	ابامكتين	٩٧٥	Ib	اكاروسى
أبامكس .١.٨٪	ابامكتين	٩٧٦	Ib	اكاروسى
بيرمكتين .١.٨٪	ابامكتين	١٠٢٠	Ib	اكاروسى
أبامكتين .٩٥٪ خام	ابامكتين	١٠٥٥	Ib	اكاروسى
كيلميست .١.٨٪	ابامكتين	١٠٧٨	Ib	اكاروسى
إيكاتين .٢٥٪	ثيوميتون	٤٥٩	Ib	حشري / خضر وفاكهة

رابعاً - النيماتودا (محاصيل حقلية - خضر وفاكهه) :

النوع التجارى للمبيد	اسم المستحضر	الاسم الشائع	رقم التسجيل المحلى	التصنیف طبقاً للسمیة الحادة	استخدامات المبيد	رقم
نيماكور G٪١٠	فيناميروس	Ia	٦٠	نيماتودا قطن/موالح/موز/شمام	نيماتودي	١
تيميك G٪١٥	الديكارب	Ia	٧٦	نيماتودا عنب/موز/ موالح/فول سودانى	نيماتودي	٢
صيرت GR٪١٥	الديكارب	Ib	٧٤٦	نيماتودا قطن/موالح/عنب	نيماتودي	٣
بكوصيك GR٪١٥	الديكارب	Ib	٨٢٠	نيماتودا قطن/موالح/عنب	نيماتودي	٤
فايديت SL٪٢٤	أوكساميل	Ib	١٢٢	نيماتودا قطن/طااطم/عنب	نيماتودي / حشرى	٥
فايديت GR٪١٠	أوكساميل	Ib	٥٦٤	نيماتودا قطن/طااطم/عنب	نيماتودي / حشرى	٦
فيورادان G٪١٠	كاربوفبوران	Ib	١٦٩	نيماتودا قطن	نيماتودي	٧
فيورادان محللى كرد G٪١٠	كاربوفبوران	Ib	٢٥٢	نيماتودا قطن/طااطم/عنب	نيماتودي	٨
فيورازد G٪١٠	كاربوفبوران	Ib	٣٧٨	نيماتودا بطاطس	نيماتودي	٩
كاربوفبوران حام	كاربوفبوران	Ib	٣٩٧	خام لتجهيز فيرازد G٪١٠	نيماتودي / حشرى	١٠
كاربوفبوران حام/كيمون	كاربوفبوران	Ib	٤٠٠	خام لتجهيز فيرازد G٪١٠	نيماتودي / حشرى	١١
ديافبوران GR٪١٠	كاربوفبوران	Ib	٧١٤	نيماتودي / حشرى	نيماتودي / حشرى	١٢
فيبوران GR٪١٠	كاربوفبوران	Ib	٧٣١	نيماتودي / حشرى	نيماتودي / حشرى	١٣
كارتان G٪١٠	كاربوفبوران	Ib	٧٣٩	نيماتودي / حشرى	نيماتودي / حشرى	١٤
كاربوران GR٪١٠	كاربوفبوران	Ib	٧٥٧	نيماتودي / حشرى	نيماتودي / حشرى	١٥
كاربو النصر GR٪١٠	كاربوفبوران	Ib	٧٦١	نيماتودي / حشرى	نيماتودي / حشرى	١٦
بيلارفبوران GR٪١٠	كاربوفبوران	Ib	٧٨٦	نيماتودي / حشرى	نيماتودي / حشرى	١٧
فيبوران النصر GR٪١٠	كاربوفبوران	Ib	٩٣٩	نيماتودي / حشرى	نيماتودي / حشرى	١٨
هایلی GR٪٣	كاربوفبوران	Ib	٩٤٨	نيماتودي / حشرى	نيماتودي / حشرى	١٩
موکاب G٪١٠	ايثربروفوس	Ib	٣٧٧	نيماتودا فول سودانى	نيماتودي	٢٠
راجبي GR٪١٠	كاديوسافوس	Ib	٥٩٤	نيماتودي	نيماتودي	٢١

ويعتبر مكملاً للمبيدات المدرجة في هذا البيان أي مبيدات أخرى يتقرر إضافتها إلى الجداول رقم Ia

والجدول رقم Ib من جداول منظمة الصحة العالمية.

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
مركز البحوث الزراعية
المعمل المركزي للمبيدات
قسم بحوث تحليل المبيدات

مليحق رقم (١٢)

نمسودج شهادة تحليل

رقم التليفون :

فاكس : ٧٩٠٢٢٠٩

تلغرافياً : المعمل المركزي للمبيدات

رقم العينة بالمعمل

شارع نادى الصيد - الدقى

اسم العينة : _____ تاريخ الاستلام : _____ نوع المستحضر التجارى :

اسم آخذ العينة : _____ الجهة الوارد منها : _____ تركيز المادة الفعالة :

الكمية : _____ رقم اللوط / التشغيل : _____ رقم التسجيل المحلى :

تاريخ الإنتاج : _____ سعة العبوة : _____

نتيجة التحليل :

المواصفات الكيميائية :

المواصفات الطبيعية :

اختبار العيوب :

القرار

العينة مطابقة / غير مطابقة للمواصفات :

كيميائى : _____ توقيع : _____ اسم : _____

طريقة التحليل : _____ اسم مستخدم الجهاز :

المراجع : _____ اسم : _____ رسوم التحليل :

توقيع : _____ إلى : _____

رئيس القسم

يعتمد

مدير المعمل المركزي للمبيدات

ملحق رقم (١٣)

طرق أخذ عينات التحليل

١ - بالنسبة للمبيدات السائلة :

يستخدم في أخذ العينة أنبوبة زجاجية خاصة بطرول مناسب للعبوة التي تؤخذ منها العينة وتسحب بالطرق الآمنة لأخذ العينة وتوضع العينة المأخوذة في زجاجة كبيرة نظيفة جافة ذات فتحة واسعة وسادة زجاجية وتكرر هذه العملية على عبوات المبيد في حدود النسب المشار إليها في المادة (٣٠) من هذا القرار ثم تغسل الزجاجة وترج جيداً ثم يؤخذ منها أربع نسخ مكررة للعينة حجم كل منها ٢٥ سم^٣ وتوضع كل كمية في زجاجة نظيفة جافة وترتبط سدادتها بالدوباره بحيث تلف حول عنقها فوق الزجاجة وتصل إلى البطاقة الملصقة عليها ويختم بالشمع الأحمر على كل من سداده الزجاجة والبطاقة كما تختم طرف الدوباره أيضاً فوق الزجاجة ويستخدم في ذلك خاتم أخذ العينة (مندوب الرقابة على المبيدات) وخاتم صاحب الشأن .

٢ - بالنسبة للمبيدات غير السائلة :

تؤخذ العينة بادخال مجس معدنى غير قابل للصدأ ويطول مناسب للعبوة التي تؤخذ منها العينة وتكرر هذه العملية على عبوات المبيد في حدود النسب المشار إليها في المادة (٣٠) من هذا القرار ثم توضع العينات المأخوذة على مفرش من الورق أو البلاستيك وتخلط بعضها خلطاً جيداً (بملوك خشبي أو معدنى) حتى تصبح متجانسة تماماً . ويؤخذ من هذا الخليط أربع نسخ مكررة للعينة لا يقل وزن كل منها عن ٢٥ جم ثم توضع كل نسخة في زجاجة نظيفة وجافة وترتبط بالدوباره وتختم على النحو الوارد بالبند (١) .

٣ - تلصق بطاقة لكل زجاجة معدة لأخذ العينات يبين فيها اسم المبيد وتركيبه وتاريخ أخذ العينة والكميات التي تشملها واسم كل من أخذ العينة وصاحب الشأن أو مندوبيه .

٤ - تؤخذ العينات من عبوات المبيدات بالنسبة الآتية :

(أ) من جميع العبوات إذا كان عددها أقل من خمسة .

(ب) من (١٠٪) من العبوات إذا كان عددها من (٥-١٠) بشرط ألا يقل عددها عن خمسة .

(ج) من (٥٪) من العبوات إذا كان عددها من (١٠-٥٠) بشرط ألا يقل عددها عن عشرة .

(د) من (٣٪) من العبوات إذا كان عددها من (٥٠-١٠٠) بشرط ألا يقل عددها عن خمس عشرة .

(ه) من (٢٪) من العبوات إذا كان عددها من (١٠١ أو أكثر) بشرط ألا يقل عددها عن أربعين .